العدوى والحجر الصحي (الطب الوقائي) في ضوء السنة النبوية

إعداد: د. عزت روبي مجاور الجرحي

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقًا،

وجامعة المدينة العالمية سابقًا

بسم الله الرحمن الرحيم

محتوى البحث وموضوعاته مفصلاً:

يحتوي البحث على مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، وفهرس للمراجع والمصادر.

المقدمة: فيها كلمة الباحث، وأهم أسباب اختيار الموضوع، ومنهج البحث فيه، وطريقة دراسته وكتابته.

تمهيد: وفيه تحرير مصطلحات (العدوى – الحجر الصحي).

الفصل الأول: نصوص (أحاديث وآثار) في نفي العدوى.

الفصل الثاني: أحاديث وآثار في ضرورة الوقاية من التلف.

الفصل الثالث: دفع التعارض بين النصوص النافية للعدوى والأخرى الداعية للوقاية من التلف.

الفصل الرابع: كلام أهل الطب قديمًا وحديثًا في وقوع العدوى.

خاتمة البحث: فيها أهم نتائج البحث.

فهرس مصادر البحث ومراجعه.

المقدمة، وتشمل: كلمة الباحث، أهم أسباب اختيار الموضوع، منهج البحث، طريقة دراسته وكتابته.

كلمة الباحث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد: فإن الإسلام دين عظيم يحرص على سلامة صحة أتباعه العقدية والبدنية، وقد تجلى ذلك في كثير من نصوص القرآن والسنة.

من ذلك قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله سبحانه: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ۝٦٤ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقوله سبحانه: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشْرِكَ بِهِۦٓ ۚ إِلَيْهِ أَدْعُوا۟ وَإِلَيْهِ مَـَٔابِ ﴾ [الرعد: ٣٦]، وقوله عز وجل: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨ ﴾ [الجن: ١٨]... إلخ.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "**الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل**"(١). وقوله عليه السلام: "**من تعلق شيئًا وُكل إليه**"(٢). وقوله عليه السلام:

---

(١) **د، وسكت عنه:** (٤/ ١٧، رقم: ٣٩١٠) كتاب الطب، باب في الطيرة – حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عصام، عن زر بن حبيشي، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... الحديث.

جه، واللفظ له: (٢/ ١١٧٠، رقم: ٣٥٣٨) كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة – حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان به.

(٢) **ت:** (٤/ ٤٠٣، رقم: ٢٠٧٢) كتاب الطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية التعليق – حدثنا محمد بن مدوية حدثنا عبيد الله بن موسى عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عيسى أخيه قال: دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني أعوده وبه حمرة فقلنا ألا تعلق شيئًا؟ قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث. قال الترمذي: وحديث عبد الله

"**إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا فإنه لا يدري أين باتت بده**"[1].

وقوله صلى الله عليه وسلم: "**ما على أحدكم إن وجد – أو ما على أحدكم إن وجدتم – أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة، سوى ثوبي مهنته**"[2]. وقول جابر بن عبد الله، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأى رجلاً شعثًا قد تفرق شعره فقال:

بن عكيم إنما نعرفه من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم.
قلت: الحديث حسنه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي: (٥/ ٧٢).

(١) **م**: (١/ ٢٣٣، رقم: ٢٧٨) كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره بده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثًا – عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال... الحديث.

(٢) **د، وسكت عنه**: (١/ ٢٨٢، رقم: ١٠٧٨) كتاب، باب – حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس وعمرو؛ أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثه أن محمد بن يحيى بن حبان، حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... الحديث.
ويوجد بألفاظ أخرى مقاربة في مسانيد أخرى، منها حديث عائشة رضي الله عنها عند:
جه: (١/ ٣٤٩، رقم: ١٠٩٦) كتاب، باب – حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة، فرأى عليهم ثياب النمار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته، سوى ثوبي مهنته).
قال الإمام البوصيري في مصباح الزجاجة: (١/ ١٣١): "**هذا إسناد صحيح رجاله ثقات**".
و (النمار): كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي نمرة وجمعها: نمار كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض. النهاية في غريب الأثر: (٥/ ٢٤٩).

(**أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره**)، ورأى رجلاً آخر وعليه ثياب وسخة فقال: (**أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه**)[(١)].

أهم أسباب اختيار الموضوع: لقد كان من أهم هذه الأسباب التالي:

١- عدم جمع النصوص الشرعية المتعلقة بهذا الموضوع – على كثرتها – في بحث واحد.

٢- خلو المكتبة العلمية من بحث يعالج هذا الموضوع من الناحيتين الشرعية والصحية.

٣- وجود ما ظاهره التعارض بين النصوص في هذه المسألة، ودفع هذا التعارض.

٤- شدة تخوف الناس من مسألة العدوى ناسين أو متناسين أنه ما من شيء يصيب الإنسان إلا وهو مقدر وكائن إلى يوم القيامة.

٥- توهم كثير من الناس المرض بمجرد كلام المريض أو مصافحته، حتى ولو كان مرضه غير مزمن كإنفلونزا، ولا منتقل كالفشل الكلوي مثلاً.

٦- استهانة كثير من الناس بالأخذ بأسباب الوقاية.

منهج البحث:

وأما عن المنهج المتبع في البحث فهو المنهج الاستقرائي والنقدي والتحليلي.

الاستقرائي لتتبع النصوص الواردة في الموضوع، **والنقدي** للحكم على النصوص الضعيفة بالضعف، **والتحليلي** لفهم النصوص وفهم أسباب ورودها لاستنباط الأحكام منها.

---

(١) **د**: (٤/ ٥١، رقم: ٤٠٦٢) كتاب اللباس، باب في غسل الثوب وفي الخلقان [جمع خلق، وهو الثوب البالي] – حدثنا النفيلي، حدثنا مسكين، عن الأوزاعي، ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأوزاعي، نحوه عن حسان بن عطية، عن محمد بن المنكدر، عن جابر... الحديث.

طريقة دراسة البحث وكتابته:

أما عن طريقة دراسة البحث وكتابته فكالتالي:

١- اعتمدت في عزو الأقوال في كل علم على مصادرها الرئيسية.

٢- عمدت عند العزو للكتب الستة إلى ذكر: الجزء، والصحفة، ورقم الحديث، والكتاب، والباب. أما غيرها فقد اكتفيت بذكر الجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد، وقد أزيد على ذلك أحيانًا ذكر الكتاب والباب.

٣- إذا كان الحديث عند البخاري ومسلم أو أحدهما لم أذكر درجته لاتفاق الأمة على صحة ما احتوياه، وإذا كان الحديث عند غيرهما خرجته، وأتبعته كلام صاحبه عليه – إن كان له كلام – ككلام الترمذي.

وإن لم يذكر مخرج الحديث درجته بحثت عمن صححه أو ضعفه من الأئمة مثل أحمد والبيهقي والزيلعي وابن حجر والبوصيري والهيثمي وغيرهم من الأئمة.

وقد أكتفي بحكم المتقدمين تصحيحًا أو تضعيفًا؛ خاصة في أحاديث الشواهد أو المتابعات أو استدلال الفقهاء.

وأما الأحاديث التي لم يتكلم عنها أصحابها أو أحد غيرهم؛ فقد استقرأت الكلام عن رجال إسنادها، دون التعرض لذكر أقوال أهل الجرح والتعديل فيهم إلا نادرًا، ثم خرجت بالنتيجة، قائلاً: (قلت: الحديث صحيح، إسناده متصل، ورجاله ثقات...)، أو: (قلت: الحديث ضعيف؛ لكذا وكذا...) أو نحو ذلك تصحيحًا أو تضعيفًا.

وقد اتبعت في هذا التصحيح أو التضعيف قواعد المحدثين في ذلك؛ من حيث الالفتات إلى اتصال سند الحديث وعدالة رواته، أو انقطاعه وضعف رواته.

٤- قمت بعزو الآيات إلى سورها، وبيان أرقام آياتها، ناقلا إياها من مصحف المدينة للنشر الحاسوبي؛ حتى لا يحدث تحريف في كتاب الله تعالى.

٥- قمت بشكل ما يشكل عدم شكله من نصوص البحث.

٦- ما كان بين معقوفتين هكذا [ ] في البحث كله، إنما هو صنع الباحث، سواء أكان مزيد بيان في سند حديث، أو تعقيبًا على شيء، أو شرحًا لمشكل أو نحو ذلك، أو تأكيدًا على كون لفظة ما هكذا بالنص المنقول، ويعبر عن هذا الأخير بـ [كذا].

٧- بينت معاني الكلمات التي تحتاج إلى بيان. عازيًا هذا البيان إلى كتب غريب الحديث أو شروحه، أو كتب اللغة.

٨- اختصرت بعض عناوين الكتب في رموز، لاسيما كتب الحديث على النحو التالي: **خ:** صحيح البخاري/ **م:** صحيح مسلم/ **د:** سنن أبي داود/ **ت:** سنن الترمذي/ **س في الكبرى:** سنن النسائي الكبرى/ **س:** النسائي في الصغرى/ **جه:** سنن ابن ماجه/ **شيبة:** مصنف ابن أبي شيبة.

هذا وقد أذكر أحيانًا اسم الكتاب كاملاً بدلاً من رمزه.

تمهيد

وفيه تحرير مصطلحات: (العدوى – الطب الوقائي – الحجر الصحي)

العدوى: قال الإمام ابن الأثير: "العدوى: اسم من الإعداء كالرعوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء. يقال: أعداه الداء يعديه إعداء، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء. وذلك أن يكون ببعير جرب مثلاً فتتقى مخالطته بإبل أخرى حذارًا أن يتعدى ما به من الجرب إليها فيصيبها ما أصابه"(١).

وتعريفها في كتب الطب: "هي انتقال الجراثيم المسببة للمرض إلى مستقبلها عن طريق الملامسة أو الأكل والشرب الملوث، أو نقل الدم من شخص مريض، أو الإبر الملوثة بالدم، أو القطيرات التنفسية، أو الاتصال الجنسي"(٢).

الطب الوقائي: "هو علم المحافظة على الفرد والمجتمع في أحسن حالاته الصحية، وذلك عن طريقين:

١- وقايته من الأمراض قبل وقوعها، **ومنع انتشار العدوى إذا وقعت.**

٢- صيانة صحته بتحسين ظروف معيشته ومنع الحوادث وأسباب التوتر العصبي.."(٣).

الحجر الصحي: هو "عزل المريض الذي لا يُرجى شفاؤه"(٤).

أو هو: "منع المرضى من مخالطة الأصحاء، وهذا فيما إذا كانت مخالطتهم توجب

---

(١) النهاية في غريب الأثر: (٣/ ٤٢١).

(٢) العدوى بين الطب النبوي والطب الحديث: (ص١) بحثًا أعده د. فيصل نانل كردي، مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث قسم الأطفال، ١٤٢٤/٩/٢، ٢٠٠٣/١٠/٢٧.

(٣) الطب الوقائي في الإسلام.. من صحة الأرواح إلى صحة الأجساد والبيئة: (ص١).

(٤) السابق: (ص٩).

انتقال العاهات.."[١].

من خلال تعريف كل من الطب الوقائي والحجر الصحي؛ تبين أن الحجر الصحي من طرق الطب الوقائي.

وقد وضع الإسلام أسس الطب الوقائي والحجر الصحي الذي لم يُعرف إلا في القرن العشرين بنصوصه الشرعية الطبية الخالدة، كقوله صلى الله عليه وسلم: (**الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه**)[٢]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (**فر من المجذوم فرارك من الأسد**)[٣].

وبذا يكون الإسلام أول دين في تاريخ الإنسانية يخلق الأسلوب العقائدي في الطب الوقائي ويطبقه بنجاح، قبل أن تلجأ إليه الدول الأخرى وتنسبه إليها بأكثر من ١٤ قرنًا..[٤].

حيث قد تناولت تعاليم الإسلام الصحية جميع أبواب الطب الوقائي وفروعها، فمثلاً ينهى الإسلام عن العطس في وجوه الناس؛ إذ إن ذلك ينتشر بينهم كالإنفلونزا والتهاب الحلق، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس غطى وجهه بكفيه أو طرف ثوبه[٥].

---

(١) الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية: (ص ٢٥٦)، وانظر: القواعد الشرعية في المسائل الطبية: (ص٩).

(٢) سيأتي هذا الحديث والذي بعده في أحاديث الفصل الثاني من هذا البحث.

(٣) نماذج من الآيات المشتملة على الإعجاز: (ص٢)، والحقائق الطبية في الإسلام: (ص ١٠٠).

(٤) الطب الوقائي في الإسلام: (ص١٠).

(٥) سيأتي تخريج هذا الحديث بألفاظه في آخر أحاديث الفصل الثاني.

الفصل الأول
نصوص (أحاديث وآثار) في نفي العدوى

الحديث الأول: حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (**لا عدوى**[1]، **ولا طيرة**[2]، **ويعجبني الفأل**). قالوا: وما الفأل؟ قال: (كلمة طيبة). **رواه البخاري ومسلم**[3].

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (**لا عدوى ولا صفر**[4] **ولا هامة**[5]). فقال أعرابي: يا رسول الله فما

---

(١) **لا عدوى**: "يريد أن شيئًا لا يعدي شيئًا حتى يكون الضرر من قبله، وإنما هو تقدير الله جل وعز وسابق قضائه فيه". قاله الخطابي في معالم السنن للخطابي: (٢٣٣/٤).

(٢) **طيرة**: "الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء. وهو مصدر تطير. يقال تطيرة طيرة وتخير خيرة... وأصله فيما يقال: التطير بالسوائح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما. وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضر" النهاية: (٣٣٤/٣).

(٣) خ: (٢١٧٨/٥، رقم: ٥٤٢٤) –كتاب الطب، باب لا عدوى – عن أنس... الحديث.
م: (١٧٤٦/٤، رقم: ٢٢٢٤) كتاب السلام، باب الطيرة والفأل ويكون فيه من الشؤم – به.

(٤) **صفر**: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه وأنها تعدي فأبطل الإسلام ذلك. وقيل أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأجير المحرم إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله". النهاية: (٦٩/٣).

(٥) **هامة**: الهامة: الرأس واسم طائر. وهو المراد في الحديث وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل. الليل. وقيل: هي البومة وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتقول: اسقوني فإذا أدرك بثأره طارت. وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى فنفاه الإسلام ونهاهم عنه". النهاية في غريب الأثر: (٦٦٢/٥).

بال إبلي تكون في الرمل[١] كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيجربها؟ فقال: "فمن أعدى الأول؟". **رواه البخاري ومسلم**[٢].

الحديث الثالث: حديث ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**لا عدوى ولا طيرة، والشؤم في ثلاث: في المرأة، والدار، والدابة**". **رواه البخاري ومسلم**[٣].

---

(١) **في الرمل كأنها الظباء**: أي تكون في الرمل، وهو موضع صالح ليس فيه ما يمرضها، فتكون فيه كالظباء حسنًا وسلامة من الجرب وغيره. المنتقى شرح الموطأ: (٣٦٦/٤).

(٢) **خ**: (٢١٦١/٥، رقم: ٥٣٨٧) كتاب الطب، باب لا صفر.. - ... الحديث.

وفي: (٢١٧١/٥، رقم: ٥٤٢٥) كتاب الطب، باب لا هامة ولا صفر – مختصرًا بلفظ: "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر".

م: (١٧٤٣/٤، رقم: ٢٢٢٠) كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة... – به.

وبالرقم نفسه مختصرًا، بلفظ: "لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر".

(**ولا نوء**)، والنوء النجم، ومعناه: "لا تقولوا: مطرنا بنوء كذا، ولا تعتقدوه". شرح النووي على مسلم: (٣٧٤/٧).

(٣) **خ**: (٢١٧١/٥، رقم: ٥٤٢١) كتاب الطب، باب الطيرة – عن ابن عمر... الحديث.

م: (١٧٤٦/٤، رقم: ٢٢٢٥) كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم – به.

(**الشؤم في ثلاثة المرأة والفرس والدار**): قال عبد الرازق: "قال معمر: وسمعت من يفسر هذا الحديث، يقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله، وشؤم الدار جاء السوء". مصنف عبد الرازق: (١٠/ ٤١١).

قال الإمام العيني عن هذا النص: "إنه متروك الظاهر؛ لأجل قوله: (لا طيرة) وهي نكرة في سياق النفي فتعم الأشياء التي يتطير بها، ولو خلينا الكلام على ظاهره؛ لكانت هذه الأحاديث ينفي بعضها بعضًا، وهذا محال أن يظن بالنبي مثل هذا الاختلاف من النفي والإثبات في شيء واحد ووقت واحد. والمعنى الصحيح في هذا الباب نفي الطيرة بأسرها بقوله: (لا طيرة) فيكون قوله عليه الصلاة والسلام: (إنما الشؤم في ثلاثة) بطريق الحكاية عن أهل الجاهلية؛ لأنهم كانوا يعتقدون الشؤم في هذه الثلاثة، لا أن معناه أن الشؤم حاصل في هذه الثلاثة في اعتقاد المسلمين. وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها تنفي الطيرة ولا تعتقد منها شيئًا حتى قالت لنسوة كن يكرهن الابتناء بأزواجهن في شوال: ما تزوجني رسول الله إلا في

الحديث الرابع: حديث آخر لابن عمر رضي الله عنهما. قال عمرو: كان ها هنا رجل اسمه نواس وكانت عنده إبل هيم[1] فذهب ابن عمر رضي الله عنهما فاشترى تلك الإبل من شريك له، فجاء إليه شريكه، فقال: بعنا تلك الإبل. فقال ممن بعتها؟ قال من شيخ كذا وكذا، فقال: ويحك ذاك – والله – ابن عمر، فجاءه، فقال: إن شريكي باعك إبلاً هيما ولم يعرفك. قال: فاستقها، قال: فلما ذهب يستاقها، فقال: دعها رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لا عدوى**". **رواه البخاري**[2].

الحديث الخامس: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لا عدوى ولا طيرة ولا غُول**". **رواه مسلم**[3].

شوال، ولا بنى بي إلا في شوال، فمن كان أحظى مني عنده، وكا يستحب أن يدخل على نسائه في شوال". عمدة القارئ: (٣٩٦/١١) كتاب الجهاد، باب ما يذكر من شؤم الخيل.

(١) **هيم**: مراض جمع أهيم، وهو الذي أصابه الهيام وهو دام يكسبها العطش فتمس الماء مصًا ولا تروى. النهاية في غريب الأثر: (٦٧٨/٥).

(٢) **خ**: (٧٤٠/٢، رقم: ١٩٩٣) كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقًا فليطلب في عفاف – حدثنا علي حدثنا سفيان قال قال عمرو [بن دينار أبو محمد المكي الأثرم]... الحديث.

(٣) **م**: (١٧٤٤/٤، رقم: ٢٢٢٢) كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح – عن جابر...الحديث.

(**ولا غول**): "الغول: أحد الغيلان وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولاً. أي: تتلون تلونًا في صور شتى وتغولهم أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم وأبطله. وقيل: قوله [لا غول] ليس نفيًا لعين الغول ووجوده وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله فتكون المغنى بقوله [لا غول] أنها لا تستطيع أن تظل أحدًا". النهاية: (٧٤٦/٣).

الحديث السادس: حديث سعد بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "**لا هامة ولا عدوى، ولا طيرة، وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس، والمرأة، والدار**". **رواه أبو داود وغيره، وهو الصحيح**[(١)].

الحديث السابع: حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "**لا يعدي شيء شيئًا**" فقال أعرابي: يارسول الله البعير الجرب،الحشة بذنبه، فتجرب الإبل كلها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**فمن أجرب الأول؟ لا عدوى ولا صفر، خلق الله كل نفس وكتب حياتها ورزقها ومصائبها**". **رواه الترمذي، وهو صحيح**[(٢)].

---

(١) **د، وسكت عنه:** (١٩/٤، رقم: ٣٩٢١) كتاب الطب، باب في الطيرة – حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان [بن يزيد العطار]، حدثني يحيى [بن أبي كثير]، أن الحضرمي بن لاحق، حدثه عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك [وهو سعد بن أبي وقاص]... الحديث.

حم: (١٨٠/١، رقم: ١٥٥٤) – حدثنا إسماعيل [بن إبراهيم بن مقسم ابن علية]، أخبرنا هشام الدستوائي،عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب، قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن الطيرة، فانتهرني، وقال: من حدثك؟ فكرهت أن أحدثه من حدثني، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى..." به، وفي آخره زيادة.

قلت: الحديث صحيح، إسناده متصل، ورجاله ثقات. رجال الصحيحين أو أحدهما عدا حضرمي بن لاحق، قال ابن حجر: "لا بأس به". تقريب التهذيب: (١٧١/١، رقم: ١٣٩٦).

(٢) **ت:** (٤٥٠/٤، رقم: ٢١٤٣) كتاب القدر، باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر – حدثنا بندار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عمارة بن القعقاع حدثنا أبو زرعة ابن عمرو بن جرير قال حدثنا صاحب لنا عن ابن مسعود قال... الحديث.

قلت: الحديث لم يتعقبه الترمذي، **وهو صحيح، إسناده متصل ورجاله ثقات رجال الصحيحين.**

وفي نسخة تحفة الأحوذي: (٢٩٥/٦): (البعير الأجرب ندبنه)، بدلاً من: (البعير الجرب الحشة بذنبه). والدبن: حظيرة الغنم إذا كانت من القصب. ومعنى ندبنه: ندخله هذه الحظيرة. انظر: النهاية في غريب الأثر: (٢٠٩/٢).

الحديث الثامن: حديث عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر**". **رواه ابن ماجة، وهو صحيح**[1].

الحديث التاسع: حديث آخر لجابر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة، وقال: "**كل، ثقة بالله، وتوكلاً عليه**". **رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو ضعيف؛ لضعف أحد رواته**[2].

ولا يوجد في أي من كتب السنة بلفظ (الحشة)، وإنما بلفظ (الحشفة). ولم أجد للحشة هذه معنى. "والحشفة هي رأس الذكر". النهاية في غريب الأثر: (١/٩٧٠).

(١) **جه:** (٤/٥٦١، رقم: ٣٥٣٩) كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة – حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة... الحديث.

قال البوصيري: (٤/٧٨): "**هذا إسناد صحيح رجاله ثقات**، رواه ابن حبان في صحيحه عن محمد بن عبد الله بن الجنيد عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة عن سماك به".

حبان: (١٣/٤٨٦، رقم: ٦١١٧) – أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد، قال: حدثنا قتيبة ابن سعيد، قال: أخبرنا أبو عوانة، عن سماك مطولاً بنحو حديث أبي هرير الثاني.

(٢) **د، وسكت عنه:** (٤/٢٩، رقم ٣٩٢٧) كتاب الطب، باب في الطيرة – حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يونس بن محمد حدثنا مفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر... الحديث.

ت: (٤/٢٦٦، رقم: ١٨١٧) كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الأكل مع المجذوم – حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر وإبراهيم بن يعقوب، قالا حدثنا يونس بن محمد به.

قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة والمفضل بن فضالة هذا شيخ بصري..

جه: (٢/١١٧٢، رقم: ٣٥٤٢) كتاب الطب، باب الجذام – حدثنا أبو بكر ومجاهد بن موسى ومحمد بن خلف العسقلاني. قالوا حدثنا يونس بن محمد به.

قلت: الحديث ضعيف؛ لضعب المفضل بن فضاله بن أبي أمية أبي مالك البصري. قال ابن حجر: "ضعيف". تقريب التهذيب: (٢/ ٥٤٤، رقم: ٦٨٥٧).

الحديث العاشر: حديث عبد الله بن جعفر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب هذا الوجع الجذام: "**اتقوه كما يتقي السبع، إذا هبط واديًا فاهبطوا غيره**" رواه الطبري، **وهو ضعيف لجهالة بعض رواته**(١).

ومن الآثار في ذلك

الأثر الأول: أثر أبي بكر الصديق رضي الله عنه: عن القاسم، قال: قدِم على أبي بكر وفد من ثقيف، فأُتي بطعام، فدنا القوم وتنحى رجل به هذا الداء، يعني الجذام، فقال له أبو بكر: ادنه، فدنا، فقال: كل، فأكل، وجعل أبو بكر يضع يده موضع يده. **رواه ابن أبي شيبة وهو صحيح**(٢).

الأثر الثاني: أثر سلمان الفارسي رضي الله عنه: عن ابن بريدة؛ أن سلمان كان يصنع الطعام من كسبه، فيدعوا المجذومين فيأكل معهم. **رواه ابن أبي شيبة وهو صحيح**(٣).

---

(١) **تهذيب الآثار للطبري مسند علي**: (٢٧/٣، رقم ٧٤) حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال أمرني يحيى بن الحكم على جرش [موضع معروف باليمن. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: (١٦٩/١)] فقدمتها فحدثوني أن عبد الله بن جعفر حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب هذا الوجع... الحديث.

قلت: الحديث ضعيف. لجهالة الذين حدثوا محمودًا بالحديث عن عبد الله بن جعفر.

وقال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة: (١٠٥/٥): "ضعيف".

(٢) **شيبة:** (١٢٩/٨، رقم: ٢٥٠٢٣) - - الأكل مع المجذوم – حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم [بن محمد بن أبي بكر الصديق]، عن أبيه القاسم... الأثر.

قلت: الأثر صحيح. إسناده متصل ورجاله ثقات رجال الصحيحين.

(٣) **شيبة:** (١٢٩/٨، رقم: ٢٥٠٢١) – الأكل مع المجذوم – حدثنا يحيى بن سعيد، عن حبيب بن [ال] شهيد، عن [عبد الله] ابن بريدة... الأثر.

قلت: الأثر صحيح، إسناده متصل ورجاله ثقات رجال الصحيحين.

الأثر الثالث: أثر ابن عباس رضي الله عنهما: عن عكرمة أنه تنحى عن مجذوم، فقال به ابن عباس: يا ماص[1] لعله خير مني ومنك. **رواه الطبري، وهو حسن**[2].

الأثر الرابع: أثر سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم: عن علي بن زيد بن جدعان، قال: دخلت على سالم بن عبد الله منزله، وكان لا يأكل إلا ومعه مسكين، قال: فأرسل مولى له فأتاه بعجوز عمياء جذماء أو حدباء، فأجلسها معه، قال: فجعلت تأكل معه، قال: وأنا ناحية لا يدعوني ولو دعاني ما أجبته، قال: فقال لها: أي شيء تحبين أسقيك؟ قالت: ما شئت، قال: فدعا لها بشراب فشربت، ثم أمر مولاه فردها. **رواه الطبري، وهو حسن**[3].

---

(١) **يا ماص**: لعل معناه: يا ماص بظر أمه، قال الحافظ ابن حجر: "امصص بظر اللات...، والبظر قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة، واللات اسم أحد الأصنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها، وكانت عادة العرب الشتم بذلك اللفظ لكن بلفظ الأم". فتح الباري: (٥/٣٤٠).

(٢) **تهذيب الآثار مسند علي**: (٣/٢٩، رقم:٧٨) حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن مرزوق أبي بكير عن كرمة... الأثر.

وبرقم (٧٩) – قال: حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي بكير عن عكرمة أن ابن عباس أتاه رجل به جذام قال فدفعته – أو كلمة تشبهها – فقال: يا ماص، وما يدريك لعله خير منك.

قلت: الأثر حسن، إسناده متصل، ورجاله: سفيان الثوري وعكرمة ثقتان من رجال الصحيحين، وإسحاق ثقة من رجال س جه، ويحيى بن يمان العجلي مختلف فيه روى له مسلم والأربعة ولا ينزل حديثه عن رتبة الحسن خاصة في روايته عن سفيان الثوري انظر: تهذيب التهذيب: (١١/ ٢٦٧، رقم: ٤٩٠)، ومرزوق أبو بكير التيمي ثقة، لم يرو له أحد من الستة

انظر: تقريب التهذيب: (٢/٥٢٥، رقم: ٦٥٥٧)، وابن بشار بندار وعبد الرحمن بن مهدي العنبري من رجالهما.

(٣) **تهذيب الآثار مسند علي**: (٣/٣٠، رقم: ٨٣) – حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب عن علي بن زيد بن جدعان... الأثر.

الأثر الخامس: أثر ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان لا يحبس عن طعامه بين مكة والمدينة مجذومًا، ولا أبرص، ولا مبتلى حتى يقعدوا معه على مائدته. **رواه ابن المبارك في الزهد وهو صحيح**(١).

الأثر السادس: أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: عن عبد الله بن جعفر قال: .. ولقد رأيت عمر بن الخطاب يدعو بالإناء فيه الماء فيعطيه مُعَيْقِيبًا، وكان رجلاً قد أسرع فيه ذلك الوجع [يقصد الجذام]، فيشرب منه، ثم يتناوله منه فيضع فاه موضع فمه حتى يشرب منه. يعرف أنه إنما يصنع ذلك فرارًا أن يدخله شيء من العدوى. **رواه الطبري، وهو ضعيف؛ لجهالة بعض رواته**(٢).

قلت: الأثر حسن. إسناده متصل، ورجاله صدوقون، سوى **سالم** بن عبد الله فثبت من رجال الصحيحين. **فعلي بن سهل الرملي صدوق.** انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (١٨٩/٦). **وضمرة بن ربيعة صدوق،** روى له الأربعة، وثقة أحمد والنسائي وابن معين وغيرهم، لكن قال الحافظ: "صدوق يهم قليلاً". تقريب التهذيب: (٢٨٠/٢، رقم: ٢٩٨٨)، وعليه لا ينزل حديث عن رتبة الحسن، **وعبد الله بن شوذب الخراساني** صدوق، روى له الأربعة، قال عنه الحافظ: "سدوق عابد" تقريب التهذيب: (٣٠٨/٢، رقم: ٣٣٨٧). **وعلي بن جدعان** روى له مسلم مقرونًا والأربعة، وهو متفق على ضعفه، لكن قال الترمذي "**صدوق**"؛ ولذا حسن حديث وصححه في مواضع كثيرة. انظر سير أعلام النبلاء: (٢٣٩/٩)، وتقريب التهذيب: (٤٠١/٢، رقم: ٤٧٣٤). وقال العجلي في الثقات: "علي بن زيد بن جدعان بصري يكتب حديثه وليس بالقوي، وكان يتشيع وقال مرة لا بأس به". الثقات للعجلي: (١٥٤/٢، رقم: ١٢٩٨). وفي سؤالات البرقاني: (٥٢/١، رقم: ٣٦١): "سألته عن علي بن زيد بن جدعان فقال...: أنا أقف فيه، لا يترك عندي، فيه لين".

(١) **الزهد لابن المبارك:** (ص ٢١٦، رقم: ٦١٢) – أخبرنا المفضل بن لاحق، عن أبي بكر ابن حفص [عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد] قال: كان ابن عمر لا يحبس... الأثر؟

قلت: الأثر صحيح، إسناده متصل ورجاله ثقات رجال الصحيحين عدا المفضل، وهو ثقة من رجال البخاري في الأدب المفرد كما قال الحافظ في التقريب: (٥٤٤/٢، رقم: ٦٨٦٣).

(٢) **تهذيب الآثار للطبري** مسند علي: (٢٧/٣ – ٢٨، رقم ٧٤) حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال أمرني يحيى بن

الأثر السابع: أثر ابن عمر رضي الله عنهما: حدثنا شعبة قال سمعت ختنًا[1] لكثير بن سيار، قال: سمعت سليطًا رجلاً من أهل مكة، قال: كان ابن عمر ينزل على خالد بن سعد، فكان يأكل المجذومون معه، فكان خالد أو بعض أهله لا يأكل معه، فقال ابن عمر: تقذر هؤلاء، ولعل بعضهم يكون – أو قال يصير – يوم القيامة ملكًا. **رواه الطبري، وهو مجاهيل**[2].

الأثر الثامن: أثر آخر لابن عمر: عن أبي معشر، عن رجل؛ أنه رأى ابن عمر يأكل مع مجذوم، فجعل يضع يده موضع يد المجذوم. **رواه ابن أبي شيبة وهو ضعيف لجهالة أحد رواته**[3].

الحكم على جرش [موضع معروف باليمن. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: (١٦٩/١] فقدمتها فحدثوني أن عبد الله بن جعفر حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب هذا الوجع: "اتقوه كما يتقي السبع، إذا هبط واديًا فاهبطوا غيره"، فقلت: والله لئن كان عبد الله حدثكم هذا ما كذبكم، فلما عزلني عن جرش قدمت المدينة، فلقيت عبد الله بن جعفر، فقلت: يا أبا جعفر ما حديث حدثني به أهل جرش عنك – قال: ثم ذكرته – فقال: كذبوا والله ما حدثتهم هذا، ولقد رأيت... الأثر.

قلت: الأثر ضعيف؛ لجهالة الذين حدثوا محمودًا بالحديث عن عبد الله بن جعفر.

وقال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة: (١٠٥/٥): "ضعيف".

(١) **الختن**: "الختن كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والأخ وهم الأختان هكذا عند العرب، وأما العامة فختن الرجل زوج ابنته". لسان العرب: (١٣٧/١٣).

(٢) تهذيب الآثار مسند علي: (٢٩/٣، رقم: ٨٠) – حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر، قال حدثنا شعبة قال... فذكره.

قلت: الأثر ضعيف، فيه مجاهيل، ختن كثير بن يسار، وكثير نفسه، وسليط.

(٣) شيبة: (١٢٩/٨، رقم: ٢٥٠٢٢) – الأكل مع المجذوم – حدثنا ابن علية، عن خالد [الحذاء]، عن أبي المعشر... الأثر.

تهذيب الآثار مسند علي: (٣٠/٣، رقم: ٨١) – حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية بلفظ: رأيت ابن عمر يأكل ومعه مجذوم فجعل يضع يده في موضع المجذوم من الثريد.

الأثر التاسع: أثر أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: كان مولى لي يأكل في صحافي، ويشرب في أقداحي، وينام على فراشي، أصابه ذلك الداء، فلو أقام معي عايشته ما عاش، ولكنه سألني أن أجهزه إلى الغزو فجهزته وغزا. **رواه ابن أبي شيبة والطبري، وهو ضعيف...**[1].

قلت: الأثر ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عن أبي معشر.

(١) **تهذيب الآثار** مسند علي: (٣٠/٣، رقم: ٨٢) – حدثنا مروان بن الحكم الحراني قال حدثنا الخضر بن محمد الحراني قال حدثنا المعافي بن عمران قال حدثنا نافع بن القاسم عن جدته قطيمة قالت دخلت على عائشة فسألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المجذومين: "فروا منهم كفراركم من الأسد" فقالت أم المؤمنين: كلا، ولكنه قال: "لا عدوى، فمن أعدى الأول؟! وقد كان مولى لي... الأثر.

شيبة: (١٣١/٨، رقم: ٢٥٠٢٩) – حدثنا وكيع، عن نافع بن القاسم، عن جدته أم القاسم، عن عائشة به مختصرًا.

قلت: الأثر ضعيف، فيه لم يذكر بجرح ولا تعديل، ومن لم يعثر له على ترجمة. مروان بن الحكم الحراني: ذكره الحافظ دون جرح أو تعديل. قال: "تمييز – **مروان بن الحكم الحراني** متأخر. يروي عن أبي جعفر النفيلي روى عنه ابن جرير الطبري. ذكره الخطيب" تهذيب التهذيب: (٨٣/١٠، رقم: ١٦٨)، والمتفق والمفترق للخطيب البغدادي: (١٩٩٦/٣، رقم: ١٤١٧). **والخضر بن محمد الحراني** وثقة أحمد. انظر: الجرح والتعديل: (٣٩٩/٣، رقم: ١٦٣٨)، والعلل ومعرفة الرجال: (٣٨٢/٢، رقم: ٢٧٠٥)، **والمعافى بن عمران** ثقة من رجال البخاري. تقريب التهذيب: (٥٣٧/٢، رقم: ٦٧٤٥)، ونافع بن القاسم وجدته، لم أعثر لهما على ترجمة.

الفصل الثاني
أحاديث وآثار في ضرورة الوقاية من التلف

الحديث الأول: حديث أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**الطاعون**[1] **رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل، أو على من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه**". **رواه البخاري ومسلم**[2].

الحديث الثاني: حديث عبد الرحمن بن عوف: عن عبد الله بن عباس: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام.

---

(١) **الطاعون:** قال ابن سينا: "قيل لكل ورم قتال لاستحالة مادته إلى جوهر سُمي يفسد العضو ويغير لون ما يليه وربما رشح دمًا وصديدًا ونحوه، ويؤدي كيفية رديئة إلى القلب من طريق الشرايين فيحدث القيء والخفقان والغشي وإذا اشتدت أعراضه قتل... هذا الورم القتال يعرض في أكثر الأمر في الأعضاء الضعيفة مثل الآباط والأرنبة وخلف الأذن.. ما هو أحمر ثم الأصفر والذي إلى السواد لا يفلت منه أحد والطواعين تكثر في الوباء وفي بلاد وبيئة...". القانون في الطب لابن سينا: (١٨٦/٥ وما بعدها).

وقال ابن القيم: ".. هو عند أهل الطب: ورم رديء قتال يخرج معه تلهب شديد مؤلم جدًا يتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى التقرح سريعًا. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضع: في الإبط، وخلف الأذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرخوة..". وانظر: شرح النووي على مسلم: (٣٦٤/٧).

(٢) **خ:** (١٢٨١/٣، رقم: ٣٢٨٦) كتاب الأنبياء، باب {أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم} [الكهف: ٩] – من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه؛ أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون؟ فقال أسامة... الحديث.

وفي: (٢١٦٣/٥، رقم: ٥٣٩٦) كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون – به.

م: (١٧٣٧/٤، رقم: ٢٢١٨) كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها – به.

قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين. فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم، فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه. قال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارًا قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديًا له عدوتان إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف – وكان متغيبًا في بعض حاجته – فقال: إن عندي في هذا علمًا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "**إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذ وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه**". قال: فحمد الله عمر، ثم انصرف. **رواه البخاري ومسلم**[1].

(١) **خ**: (٥/٢١٦٣، رقم: ٥٣٩٧) – كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون – من طريق عبد الله بن عباس... الحديث. ورواه مختصرًا في: (٥/٢١٦٤، رقم: ٥٣٩٨).

م: (٤/١٧٤٠، رقم: ٢٢١٩) كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها – به.

قال الإمام النووي: "(سرغ) قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز. "قوله: (إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه)... أي: مسافر راكب على ظهر الراحلة، راجع إلى وطني، فأصبحوا عليه، وتأهبوا له، أما (العدوة)... هي جانب الوادي". شرح النووي على مسلم: (٧/٣٧٠).

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة: عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى..." **رواه البخاري ومسلم**(١).

الحديث الرابع: عن أبي سلمة سمع أبا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم: "**لا يوردن ممرض على مصح**". **رواه البخاري ومسلم**(٢).

الحديث الخامس: حديث الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه؛ قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم(٣) فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: "**إنا قد بايعنـــاك**

---

(١) **خ**: (٢١٧٧/٥، رقم: ٥٤٣٧) كتاب الطب، باب لا هاسة – من طريق معمر عن الزهري عن أبي سلمة... الحديث.

م: (١٧٤٣/٤، رقم:٢٢٢١) كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة...- من طريق يونس عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى.."، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يورد ممرض على مصح" قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: "لا عدوى" وأقام على أن: "لا يورد ممرض على مصح".

(٢) **قلت: هذه الرواية موصولة بما قبلها عند البخاري ومسلم.**

قال الإمام العيني: "قوله: (وعن أبي سلمة سمع أبا هريرة) عطف على قوله عن أبي سلمة عن أبي هريرة". عمدة القاري: (٤٢٩/١٧). كتاب الطب، باب لا هامة (مكرر).

قلت: يؤكد استنتاج العيني رواية ابن ماجة وغيره من طريق محمد بن عمرو وستأتي.

وعند خ برقم: (٥٤٣٩) – بلفظ: "لا توردوا الممرض على المصح".

ورواية ابن ماجة: (١١٧١/٢، رقم: ٣٥٤١) كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة – من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة بلفظ: "لا يورد الممرض على المصح".

(٣) **مجذوم:** يسمى هكذا كل من أصيب بداء الجذام، وهو داء وبيل، تتهافت منه الأطراف، ويتناثر اللحم من شدة التقيح. انظر: معجم لغة الفقهاء: (١٦١/١). وإنما سمي من به هذا الداء؛ لأنه يقطع أصابع يديه وينقص خلقه، وكل شيء قطعته فقد جذمته، ولا داء أشمل للبدن من الجذام ولا أفسد للخلقة.انظر: غريب الحديث للخطابي: (٣١٠/١).

فارجع". **رواه مسلم**[(١)].

الحديث الخامس: حديث آخر لأبي هريرة: قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الأسد**". **رواه البخاري تعليقًا، ووصله الأصبهاني والفاكهاني، وهو صحيح**[(٢)].

الحديث السادس: حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "**لا تديموا النظر إلى المجذومين**". **رواه ابن ماجة وأحمد وغيرهما، وهو صحيح**[(٣)].

---

(١) **م**: (٤/١٧٥٢، رقم: ٢٢٣١) كتاب السلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه – من طريق عطاء عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال... الحديث.

(٢) **خ تعليقًا**: (٥/٢١٥٨، رقم: ٥٣٨٠) كتاب الطب، باب الجذام – وقال عفان حدثنا سليم ابن حيان حدثنا سعيد بن ميناء قال سمعت أب هريرة يقول... الحديث.

وصله بإسناد صحيح أبو الشيخ الأصبهاني في الأمثال: (ص١٩٩، رقم: ١٦٣) – حدثنا سلم بن عصام حدثنا يحي بن حكيم حدثنا أبو داود [الطيالسي] وأبو قتيبة [سلم بن قتيبة الخراساني] كلاهما عن سليم بلفظ: "**فر من المجذوم فرارك من الأسد**".

ووصله بإسناد حسن الفاكهي من طريق الأعرج عن أبي هريرة في حديث أبي محمد الفاكهي: (ص١١٣، رقم: ١١٣) – حدثنا يحي بن محمد الجاري، نا عبد العزيز بن محمد [الداروردي]، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة بلفظ: "لا عدوى، ولا هامة، ولا صفر، **واتقوا المجذوم كما يتقى الأسد**".

قلت: حديث الفاكهي حسن، إسناده متصل، ورجاله رجال الصحيحين عدا يحي ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهما من رجال أبي داود والترمذي والنسائي. يحي صدوق يخطئ، ومحمد مقبول. انظرهما: تقريب التهذيب: (٢/ ٥٩٦، ٤٨٩ رقم: ٧٦٣٨، ٦٠٣٧).

وحديث الأصبهاني صحيح، إسناده متصل ورجاله ثقات.

قال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة عن سند الأصبهاني: (٢/٤٨٢) "**السند صحيح**".

(٣) جه: (٢/١١٧٢، رقم: ٣٥٤٣) كتاب الطب، باب الجذام – حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم إبراهيم، حدثنا عبد الله بن نافع، عن بن أبي الزناد. ح وحدثنا علي بن أبي الخصيب، حدثنا وكيع عن عبد الله بن

الحديث السابع: حديث عبد الله بن أبي أوفى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلم المجذوم، وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين". رواه ابن عدي في الكامل، وهو ضعيف جدًا(١).

الحديث الثامن: حديث ابن عمر: قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في طريق مكة والمدينة، فمر بعسفان، فرأى المجذمين، فأسرع رسول الله صلى الله عليه وسلم السير، وقال: "إن كان شيء من الداء يعدي؛ فهو هذا". **رواه ابن عدي في الكامل، وهو منكر ضعيف**(٢).

سعيد بن أبي هند جميعًا عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس... الحديث.

قال الإمام البوصيري في مصباح الزجاجة (٧٨/٤): **"هذا إسناد رجاله ثقات"**.

حم: (٢٣٣/١، رقم: ٢٠٧٥) – ثنا وكيع بلفظ: "لا تديموا إلى المجذومين النظر".

طيالسي: (ص٣٣٩، رقم: ٢٦٠١) – حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن محمد بن عبد الله القرشي عن أمه عن ابن عباس بلفظ: "لا تحدوا النظر إليهم" يعني المجذومين.

قال الشيخ الألباني في: (صحيح الجامع، برقم: ٧٢٣٩): **"صحيح"**.

(١) **ابن عدي في الكامل:** (١٠٤/٣) حدثنا أحمد بن حماد الرقي بالرقة، حدثنا عبد الرحمن ابن خالد القطان الرقي، حدثنا معاوية يعني ابن هشام، حدثنا الحسن بن عمارة، عن أبيه عن عبد الله بن أبي أوفى... الحديث.

قلت: الحديث ضعيف جدًا، لضعف الحسن بن عمارة.

قال ابن عدي في آخر ترجمته: "هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق".

وقال الحافظ بن حجر في فتح الباري: (١٥٩/١٠): "حديث عبد الله بن أبي أوفى رفعه: (كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمحين) أخرجه أبو نعيم في الطب بسند واه".

وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: (٢٦٤/٢): "... أجمع أهل الحديث على ترك حديثه".

(٢) ابن عدي في: الكامل في ضعفاء الرجال: (٥١٠/٣) – من طرق عن الخليل بن زكريا، حدثنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث.

الحديث التاسع: حديث فروة بن مسيك، قال: قلت يارسول الله أرض عندنا يقال لها أرض أبين (قرية على سيف البحر ناصية اليمن) هي أرض ريفنا وميرتنا وإنها وبئة، أو قال: وباؤها شديد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "**دعها عنك، فإن من القرف التلف**". **رواه أبو داود وغيره وهو ضعيف**[(١)].

الحديث العاشر: حديث سعد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من غفار فدخل بها، فأمرها فنزعت ثوبها فرأى بها بياضًا من بَرَص[(٢)] عند ثديها، فانماز[(٣)] رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال:

قلت: الحديث منكر ضعيف؛ لأن مداره على الخليل بن زكريا. قال الحافظ في التقريب: (ص ١٩٥، رقم: ١٧٥٢): "متروك". وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة: (٣٥٤/٢): ".. الخليل مختلف فيه، فيحسن حديثه بالمتابعات والشواهد، ولحديثه هذا شواهد [وذكر الحديث الرابع والخامس]"، وقال الذهبي في الميزان: (٦٦٧/١، رقم: ٢٥٦٧) ".. وثق [ثم ذكر بعض من ضعفه جدًا، ثم قال] ومن أنكر ما له حديث عن ابن عون [وذكر الحديث]".

(١) **د:** (٤١٣/٢، رقم: ٣٩٢٣) كتاب الطب، باب في الطيرة – من طريق عبد الرازق أخبرنا معمر عن يحيى بن عبد الله بن بحير قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك قال... الحديث.

حم: (٤٥١/٣، رقم: ١٥٧٨٠) ثنا عبد الرازق به.

قلت: الحديث ضعيف؛ لإبهام من سمع فروة، ولجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير.

وقد ضعف الحديث الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة: (٢١٠/٤).

و"القرف: ملابسة الداء ومداناة المرض، والتلف: الهلاك". النهاية لابن الأثير: (٧٠/٤).

(٢) **البرص:** أما البرص فإنه يغير نفس الجلد حتى يجعله عديم الدم، وربما جعل اللحم الذي تحته كذلك. الحاوي في الطب: (٤٧٥/٧). وفي اللسان العرب: (٥/٧): "البرص داء معروف نسأل الله العافية منه ومن كل داء وهو بياض يقع في الجسد برص برصًا والأنثى برصاء.

(٣) **فانماز:** أي تنحى. من مزت الشيء من الشيء إذا فرقت بينهما فانماز... ومنه الحديث [رواه أحمد في المسند: (١٩٥/١، رقم: ١٦٩٠) بسند حسن من حديث أبي عبيدة بن الجراح]: "من ماز أذى فالحسنة بعشر أمثالها" أي نحاه وأزاله. لسان العرب: (٤١٢/٥).

"خذي ثوبك". فأصبح، وقال لها: ألحقي بأهلك[1]" فأكمل لها صداقها.

رواه البيهقي وغيره من حديث سعد بن زيد، وروي أيضًا من حديث ابن عمر وكعب بن عجرة وكعب بن زيد، كما روي مرسلاً عن زيد بن كعب بن عجرة، ومدارها جميعًا على جميل بن زيد الطائي وهو ضعيف مع اضطرابه فيه[2].

---

(١) **الحقي بأهلك**: هذه العبارة من كنايات الطلاق، ويقع بها الطلاق عند الحنفية وعند الحنابلة تقع طلقة واحدة. انظر: المبسوط للسرخسي الحنفي: (١٧٤/٥)، والشرح الكبير لابن قدامة الحنبلي: (٢٨٩/٨)، ولا يقع بها الطلاق عند المالكية والشافعية إلا بالنية. انظر: المدونة الكبرى لسحنون المالكي: (٢٩٠/٢)، وروضة الطالبين للنووي الشافعي: (٣٧/٨).

(٢) **اضطراب جميل بن زيد الطائي الذي عليه مدار الحديث في رواية هذا الحديث**، فرواه موصولاً مسندًا عن جماعة من الصحابة، ورواه مرسلاً أيضًا على النحو التالي:

١- رواه البيهقي في الكبرى كما بالمتن عن سعد بن زيد رضي الله تعالى عنه: (٢٥٦/٧، رقم: ١٤٢٦٥) – من طريق جميل بن زيد الطائي عن سعد بن زيد... الحديث.

والبغوي في معجم الصحابة: (١٧/٣، رقم: ٩٣٦) – من طريق جميل بن زيد عن سعد بن زيد الأنصاري وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال... فذكره.

٢- ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار من حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما: (١٠٤/٢، رقم: ٦٤٤) – من طريق جميل بن زيد الطائي قال: سمعت ابن عمر، يقول: تزوج رسول الله عليه السلام امرأة من غفار، فرأى في كشحها [قيل: الكشح ما بين الحجبة إلى الإبط، وقيل هو الخصر، وقيل... لسان العرب: (٥٧١/٢)] بياضًا [أي برصًا. قال الخطابي في غريب الحديث للخطابي: (١٠٣/٢): "يقال: بفلان وضح أي بياض يكنون به عن البرص"، وقال ابن الأثير في النهاية: (٤٢٩/٥): "والوضح: البياض من كل شيء"]، فخلى سبيلها.

رواه البيهقي في الكبرى: (٢١٣/٧، رقم: ١٤٦٠٥) – من طريق جميل بن زيد الطائي حدثنا عبد الله بن عمر قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار، فلما أدخلت رأى بكشحها وضحًا [أي برصًا، كما سبق شرحه في لفظ الطحاوي] فردها إلى أهلها وقال: "دلستم على". والتدليس: كتمان عيب السلعة عن المشتري. لسان العرب: (٨٦/٦).

٣- ورواه الطحاوي أيضًا من حديث كعب بن زيد رضي الله عنه: (١٠٦/٢، رقم: ٦٤٦)

الحديث الحادي عشر: حديث أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته". **رواه الترمذي، وهو صحيح**(١).

ومن الآثار

الأثر الأول: أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه مر بامرأة مجذومة وهي تطوف بالبيت، فقال لها: يا أمة الله لا تؤذي الناس، لو جلست في بيتك.

– من طريق جميل بن زيد الطائي، قال: سمعت كعب بن زيد الأنصاري يحدث أن النبي عليه السلام تزوج امرأة من غفار... فذكر نحو حديث ابن عمر.

٤– ورواه الحاكم في المستدرك عن كعب بن عجرة رضي الله عنه: (٣٦/٤، رقم: ٦٨٠٨)

– من طريق جميل بن زيد الطائي عن زيد بن كعب بن عجرة عن أبيه قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني غفار فلما دخلت عليه ووضعت ثيابها رأى بكشحها بياضًا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "البسي ثيابك، والحقي بأهلك" وأمر لها بالصداق.

٥– ورواه مرسلاً الطحاوي في شرح مشكل الآثار عن زيد بن كعب بن عجرة: (١٠٧/٢) – من طريق جميل بن زيد، عن زيد بن كعب بن عجرة بحو حديث الحاكم السابق.

قلت: الحديث ضعيف؛ لاضطراب جميل بن زيد فيه، مع ضعف جميل أيضًا.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال: (٤٢٣/١، رقم: ١٥٥٦): "جميل بن زيد الطائي عن ابن عمر، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: لم يصح حديثه".

وقال ابن عدي الكامل عن حديث ابن عمر: (٣١٨/١): ".. لم يصح".

وقال الحافظ في التلخيص: (٢٩٥/٣): "في إسناده جميل بن زيد، وقد اضطرب فيه، وهو ضعيف، فقيل عنه هكذا، وقيل عن ابن عمر، وقيل عن زيد بن كعب أو كعب بن زيد".

(١) **ت:** (٨٦/٥، رقم: ٢٧٤٥) كتاب الأدب، باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس – من طريق أبي صالح عن أبي هريرة... الحديث.

قال أبو عيسى: **هذا حديث حسن صحيح.**

فجلست فمر بها رجل بعد ذلك، فقال لها: إن الذي كان قد نهاك قد مات فاخرجي، فقالت: ما كنت لأطيعه حيًا وأعصيه ميتًا. **رواه مالك وعبد الرازق، وهو صحيح**(١).

الأثر الثاني: عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة؛ أنه كان يعجبه أن يتقي المجذوم.**رواه ابن أبي شيبة وهو صحيح**(٢).

الأثر الثالث: عن الحكم؛ أنه قال في الرجل يتزوج المرأة وبه البرص: كان لا يراه من الرجل شيئًا. وأما الجذام فإن شاءت أقرت معه، وإن شاءت فارقته. **رواه ابن أبي شيبة وهو صحيح**(٣).

---

(١) **الموطأ**: (١/٤٢٤، رقم: ٩٥٠) – وحدثني عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن [عبد الله بن عبيد الله] ابن أبي مليكة، أن عمر بن الخطاب مر بامرأة... الحديث.

مصنف عبد الرازق: (٥/٧١، رقم: ٩٠٣١) – عن مالك به.

قلت: الأثر صحيح، إسناده متصل ورجاله ثقات رجال الصحيحين.

(٢) **شيبة**: (٨/١٣٢، رقم: ٢٥٠٣٣) – حدثنا محمد بن سواء، عن خالد... الأثر.

قلت: الأثر صحيح، رجاله رجال الصحيحين.

(٣) **شيبة**: (٤/١٧٧، رقم: ١٦٥٦٢) حدثنا غندر، عن أشعث، عن الحكم... الأثر.

قلت: الأثر صحيح، رجاله رجال الصحيحين.

الفصل الثالث
دفع التعارض بين النصوص النافية للعدوى والأخرى الداعية للوقاية من التلف

سبق في الفصلين السابقين نصوص وآثار بعضها يثبت العدوى كحديث "فر من المجذوم فرارك من الأسد"، وحديث عمر في الطاعون. وبعضها ينفيها كحديث: "لا عدوى ولا طيرة"... إلخ.

وللعلماء مسالك في دفع ما ظاهره التعارض، بيانها على النحو التالي:

المسلك الأول: الجمع. ويكون بين الروايات، وذلك بإعمالها جميعًا.

قال الإمام البيهقي[(١)]: "قال أحمد: ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا عدوى)، وإنما أراد به على الوجه الذي كانوا يعتقدون في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله عز وجل، وقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سببًا لحدوث ذلك به، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يورد ممرض على مصح)، وقال في الطاعون: (من سمع به بأرض فلا يقدمن عليه)، وغير ذلك مما في معناه، وكل ذلك بتقدير الله عز وجل".

وقال الحافظ ابن حجر[(٢)]: "وفي طريق الجمع مسالك... أحدها: نفي العدوى جملة وحمل الأمر بالفرار من المجذوم على رعاية خاطر المجذوم لأنه إذا رأى الصحيح البدن السليم من الآفة تعظم مصيبته وتزداد حسرته ونحوه حديث: (لا تديموا النظر إلى المجذومين) فإنه محمول على هذا المعنى. ثانيها: حمل الخطاب بالنفي والإثبات على حالتين مختلفتين: فحيث جاء لا عدوى؛ كان المخاطب بذلك من قوي يقينه وصح

(١) معرفة السنن والآثار: (١٠/ ١٨٩ – ١٩٠).

(٢) فتح الباري: (١٠/ ١٦٠ وما بعدها).

توكله بحيث يستطيع أن يدفع عن نفسه اعتقاد العدوى.. وعلى هذا يحمل حديث جابر في أكل المجذوم من القصعة وسائر ما ورد من جنسه.

وحيث جاء: (فر من المجذوم) كان المخاطب بذلك من ضعف يقينه ولم يتمكن من تمام التوكل فلا يكون له قوة على دفع اعتقاد العدوى فأريد بذلك سد باب اعتقاد العدوى عنه بأن لا يباشر ما يكون سببًا لإثباتها.. ثالث المسالك: قال القاضي أبو بكر الباقلاني إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، قال فيكون معنى قوله: (لا عدوى) أي إلا من الجذام والبرص والجرب مثلاً، قال: فكأنه قال: لا يعدي شيء شيئًا إلا ما تقدم تبييني له أن فيه العدوى.. رابعها: أن الأمر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوى في شيء بل هو لأمر طبيعي، وهو انتقال الداء من جسد لجسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة ولذلك يقع في كثير من الأمراض في العادة انتقال الداء من المريض إلى الصحيح بكثرة المخالطة.. المسلك الخامس: أن المراد بنفي العدوى أن شيئًا لا يعدي بطبعه نفيًا لما كانت الجاهلية تعتقده أن الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله هو الذي يمرض ويشفي، ونهاهم عن الدنو منه ليبين لهم أن هذا من الأسباب التي أجرى الله العادة بأنها تفضي إلى مسبباتها ففي نهيه إثبات الأسباب وفي فعله إشارة إلى أنها لا تستقل بل الله هو الذي إن شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئًا وإن شاء أبقاها فأثرت. ويحتمل أيضًا أن يكون أكله صلى الله عليه وسلم مع المجذوم أنه كان به أمر يسير لا يعدي مثله في العادة؛ إذ ليس الجذمى كلهم سواء، ولا تحصل العدوى من جميعهم بل لا يحصل منه في العادة عدوى أصلاً كالذي أصابه شيء من ذلك ووقف فلم يعد بقية جسمه فلا يعدي.. المسلك السادس: العمل بنفي العدوى أصلاً ورأسًا، وحمل الأمر بالمجانبة على حسم

المادة وسد الذريعة لئلا يحدث للمخالط شيء من ذلك فيظن أنه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التي نفاها الشارع.

وقال القرطبي في المفهم[(١)]: "إنما نهى عن إيراد الممرض على المصح مخافة الوقوع فيما وقع فيه أهل الجاهلية من اعتقاد ذلك أو مخافة تشويش النفوس، وتأثير الأوهام، وهذا كنحوه أمره بالفرار من المجذوم، فإنه وإن كنا نعتقد أن الجذام لا يعدي، فإنا نجد من أنفسنا نفرة، وكراهية لذلك، حتى إذا أكره الإنسان نفسه على القرب منه وعلى مجالسته تألمت نفسه، وربما تأذت بذلك، ومرضت، فيحتاج الإنسان في هذا إلى مجاهدة شديدة ومكابدة. ومع ذلك فالطبع أغلب وإذا كان الأمر بهذه المثابة؛ فالأولى بالإنسان ألا يقرب شيئًا يحتاج الإنسان فيه إلى هذه المكابدة، وألا يتعرض فيه إلى هذا الخطر. والمتعرض لهذا الألم زاعمًا أنه يجاهد نفسه حتى يزيل عنها تلك الكراهة، هو بمنزلة من أدخل على نفسه مرضًا إراد علاجه حتى يزيله. ولاشك في نقص عقل من كان على هذا، وإنما الذي يليق بالعقلاء، ويناسب تصرف الفضلاء أن يباعد أسباب الآلام، ويجانب طرق الأوهام، ويجتهد في مجانبة ذلك بكل ممكن مع علمه بأنه لا ينجي حذر عن قدر".

وقال الحافظ بن حجر: "**قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة**: ... (ويمكن الجمع بين فعله وقوله: بأن القول هو المشروع من أجل ضعف المخاطبين، وفعله حقيقة الإيمان. فمن فعل الأول أصاب السنة وهي أثر الحكمة، ومن فعل الثاني كان أقوى يقينًا؛ لأن الأشياء كلها لا تأثير لها إلا بمقتضى إرادة الله تعالى وتقديره...، فالحاصل أن الأمور التي يتوقع منها الضرر وقد أباحت الحكمة الربانية الحذر منها فلا ينبغي للضعفاء أن يقربوها، وأما أصحاب الصدق واليقين فهم في ذلك بالخيار)" [(٢)].

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: (١٨/ ١٠٠).

(٢) فتح الباري: (١٠/١٦١). وانظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير: (٥/٥٢).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في الجمع بين أحاديث نفي العدوى وإثباتها:

"واعلم أنه لا تعارض بين هذين الحديثين وبين أحاديث: (لا عدوى)؛ لأن المقصود بهما إثبات العدوى وأنها تنتقل بإذن الله تعالى من المريض إلى السليم، والمراد بتلك الأحاديث نفي العدوى التي كان أهل الجاهلية يعتقدونها، وهي انتقالها بنفسها دون النظر إلى مشيئة الله في ذلك"[(١)].

وقال الشيخ ابن عثيمين: "فالعدوى موجودة، ويدل لوجودها قوله صلى الله عليه وسلم: "**لا يورد ممرض على مصح**" [٧٦].. وقوله صلى الله عليه وسلم: "**فر من المجذوم فرارك من الأسد**" [٧٧]... فالأمر بالفرار لكي لا تقع العدوى، وفيه إثبات العدوى لتأثيرها، لكن تأثيرها ليس أمرًا حتميًا..."[(٢)].

المسلك الثاني: الترجيح

قال الحافظ ابن حجر[(٣)]: "... الترجيح، وقد سلكه فريقان:

أحدهما: سلك ترجيح الأخبار الدالة على نفي العدوى، وتزييف الأخبار الدالة على عكس ذلك، مثل حديث الباب [يقصد حديث: "فر من المجذوم.."] فأعلوه بالشذوذ، وبأن عائشة أنكرت ذلك، فأخرج الطبري عنها؛ أن امرأة سألتها عنه، فقالت: ما قال ذلك، ولكنه قال: (لا عدوى) وقال: (فمن أعدى الأول؟) قالت: وكان لي مولى به هذا الداء فكان يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي وينام على فراشي[(٤)]، وبأن أبا هريرة تردد في هذا الحكم – كما سيأتي بيانه – فيؤخذ الحكم من رواية غيره، وبأن الأخبار الواردة من رواية غيره في نفي العدوى كثيرة شهيرة بخلاف

(١) السلسلة الصحيحة: (٣/٤٥، رقم: ٩٧١).

(٢) فتاوى أركان الإسلام: (٢/٩٠).

(٣) فتح الباري: (١٠/١٦١).

(٤) سبق هذا الأثر بتخريجه في الأثر السابع من آثار الفصل الأول.

الأخبار المرخصة في ذلك، ومثل حديث: (لا تديموا النظر إلى المجذومين) وقد أخرجه ابن ماجة وسنده ضعيف، ومثل حديث عبد الله بن أبي أوفى رفعه: (كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمحين) أخرجه أبو نعيم في الطب بسند واه، ومثل ما أخرجه الطبري من طريق معمر عن الزهري، أن عمر قال لمعيقيب: (اجلس مني قيد رمح)، ومن طريق خارجة بن زيد؛ كان عمر يقول نحوه، وهما أثران منقطعان. وأما حديث الشريد الذي أخرجه مسلم؛ فليس صريحًا في أن ذلك بسبب الجذام، والجواب عن ذلك أن طريق الترجيح لا يصار إليها إلا مع تعذر الجمع، وهو ممكن فهو أولى.

الفريق الثاني: سلكوا في الترجيح عكس هذا المسلك، فردوا حديث: (لا عدوى) بأن أبا هريرة رجع عنه إما لشكه فيه وإما لثبوت عكسه عنده كما سيأتي إيضاحه في باب لا عدوى. قالوا: والأخبار الدالة على الاجتناب أكثر مخارج وأكثر طرقًا فالمصير إليها أولى. قالوا: وأما حديث جابر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها في القصعة، وقال: (كل ثقة بالله وتوكلاً عليه) ففيه نظر، وقد أخرجه الترمذي وبين الاختلاف فيه على راويه ورجح وقفه على عمر. وعلى تقدير ثبوته فليس فيه أنه صلى الله عليه وسلم أكل معه، وإنما فيه أنه وضع يده في القصعة، قال الكلاباذي في معاني الأخبار.

والجواب أن طريق الجمع أولى كما تقدم، وأيضًا فحديث: (لا عدوى) ثبت من غير طريق أبي هريرة، فصح عن عاشئة وابن عمر وسعد بن أبي وقاص وجابر وغيرهم؛ فلا معنى لدعوى كونه معلولاً والله أعلم".

وقد نقل الحافظ ابن حجر عن العلماء ما يعد جمعًا بين النصوص – وإن لم يكن صريحًا –؛ وذلك لبيان حكم عدم الخروج في الطاعون، ولتأكيد أن حديث الطاعون لا يثبت العدوى، فقال: "وقد ذكر العلماء في النهي عن الخروج حكمًا: منها: أن الطاعون في الغالب يكون عامًا في البلد الذي يقع به، فإذا وقع فالظاهر

مداخلة سببه لمن بها فلا يفيده الفرار؛ لأن المفسدة إذا تعينت حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثًا فلا يليق بالعاقل. ومنها: أن الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور أو بغيره ضائع المصلحة لفقد من يتعهده حيًا وميتًا. وأيضًا: فلو شرع الخروج فخرج الأقوياء؛ فكان في ذلك كسر قلوب الضعفاء، وقد قالوا: إن حكمة الوعيد في الفرار من الزحف لما فيه من كسر قلب من لم يفر وإدخال الرعب عليه بخذلانه... ومنها: ما ذكره بعض الأطباء؛ أن المكان الذي يقع به الوباء تتكيف أمزجة أهله بهواء تلك البقعة وتألفها وتصير لهم كالأهوية الصحيحة لغيرهم، فلو انتقلوا إلى الأماكن الصحيحة لم يوافقهم؛ بل ربما إذا استنشقوا هواءها استصحب معه إلى القلب من الأبخرة الرديئة التي حصل تكيف بدنه بها فأفسدته فمنع من الخروج لهذه النكتة. ومنها: ما تقدم أن الخارج يقول: لو أقمت لأصبت، والمقيم يقول: لو خرجت لسلمت فيقع في اللهو المنهي عنه[1] والله أعلم"[2].

(١) يقصد حديث أبي هريرة المرفوع: "... وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان". رواه مسلم (٤/٢٠٥٢، رقم: ٢٦٦٤).

(٢) فتح الباري: (١٠/١٨٩).

الفصل الرابع
كلام أهل الطب قديمًا وحديثًا في وقوع العدوى

أولاً: كلام المتقدمين من أهل الطب:

قال الرازي ت ٣١٣هـ: "الجرب والسل يعديان والجذام يعدي" [(١)].

وقال ابن سينا ت ٤٢٨هـ: "ومن الأمراض أمراض معدية مثل الجذام والجرب والجدري والحمى..."[(٢)].

ثانيًا: كلام المتأخرين من أهل الطب:

نقل عن أ.د. حسن أبو عائشة[(٣)] تحت عنوان (استئذان المريض في إجراء عمليات..) أنه يسقط وجوب أخذ الإذن من المريض أو وليه الشرعي قبل التداخل الطبي في حالتين اثنتين: ...، الحالة الثانية: أن يكون مصابًا بمرض معد يُخشى انتشاره في المجتمع ما لم يبادر بعلاجه، ففي هذه الحالة يعالج المريض أو يعزل وإن لم يأذن بذلك"[(٤)].

وقال الدكتور فيصل نائل كردي[(٥)] في تعريف العدوى في الطب الحديث –كما سبق أول البحث –: "هي انتقال الجراثيم المسببة للمرض إلى مستقبلها.."[(٦)].

وقال أيضًا: "الجذام.. قال عنه الطب الحديث: هو مرض مزمن معد،، يصيب الجلد والأعصاب الطرفية والأغشية المخاطية للجهاز التنفسي العلوي. وينتقل عن

---

(١) الحاوي في الطب: (٤١٧/٧).

(٢) القانون في الطب: (١٤٥/١).

(٣) أستاذ الطب الباطن، جامعة الرباط الوطني، الخرطوم، السودان.

(٤) محاضرات المؤتمر الإسلامي لأخلاقيات الممارسة الطبية: (١/٣).

(٥) بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث قسم الأطفال بالرياض، المملكة العربية السعودية.

(٦) العدوى بين الطب النبوي والطب الحديث: (ص١).

طريق الملامسة غالبًا أو عن طريق القطيرات التنفسية أحيانًا. ويحتاج انتقاله إلى معاشرة ومخالطة لفترات طويلة من الزمن"[١].

وقال أيضًا معللًا تعليلاً طبيًا أكل النبي صلى الله عليه وسلم مع المجذوم: "وأما أكل النبي صلى الله عليه وسلم مع المجذوم فأمر يفسره الطب الحديث بكل بساطة؛ حيث إن المرض لا ينتقل من مخالطة قصيرة، وبالذات لو كان الجذام من النوع البسيط[٢].

وجاء في الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية: "والصحيح أن حديث ((لا عدوى)) نفي للاعتقاد الذي كان سائدًا في الجاهلية من أن العدوى تنتقل بذاتها بدون تقدير سابق وهذا هو المنفى، وأما العدوى انتقالاً بسبب مخالطة العليل بقدر الله تعالى فإنها مثبتة؛ لأن الجمع بين الأدلة واجب ما أمكن فالعدوى ابتداء منفية والعدوى انتقالاً مثبتة"[٣].

(١) العدوى بين الطب النبوي والطب الحديث: (ص٤). وانظر المباحث الوسيطة غير الطبية: زاد المعاد في هدي خير العباد: (١٤٧/٤)، وكنوز في الرقية والطب النبوي: (ص٢٣٤، ٢٦١، ٢٦٧، ٣٤٨)، والفحص الطبي قبل الزواج ومدى مشروعيته: (١٥/١)، والقواعد الشرعية في المسائل الطبية: (٢٦/١)، والطب الوقائي في الإسلام.. من صحة الأرواح إلى صحة الأجساد والبيئة: (٩/١).

(٢) العدوى بين الطب النبوي والطب الحديث: (ص٣) بتصرف يسير.

(٣) الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية: (ص٢٨٢).

الخاتمة

تبين فيما سبق أنه لا تعارض بين الأحاديث سالفة الذكر حول موضوع العدوى على التفصيل التالي:

١- قد يصاب الإنسان بالمرض من غير تعرضه لشخص مصاب مباشرة وإنما من الوسط المحيط حوله الملوث بالمسببات للمرض. وذلك ما يفهم من رد النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي: "فمن أعدى الأول".

٢- ليس كل من توفرت له سبل انتقال العدوى يصاب بالمرض، إلا أن يشاء الله ذلك. (مثال: مخالط مريض الإنفلونزا أو الزكام. أو مريض العنقر).

٣- على المرء ألا يجزع ويضطرب من تعرضه لإحدى وسائل العدوى، بل عليه أن يعلم بأن ما أصابه كان مقدرًا عليه، وأن يعلم أيضًا أن بعض الأمراض المعدية يمكن منع حدوثها حتى بعد انتقالها؛ فمثلاً قد يصاب المرء بوخزة إبرة ملوثة بدم مريض حامل لمرض الإيدز، فنسبة إصابته بالمرض ٠.٣%، ويمكن أخذ مضاد للفيروسات قد تقيه بإن الله حتى بعد التعرض.

فهرس مصادر البحث ومراجعه

١- **الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية**. بحث بالمكتبة الشاملة دون طابع ولا مؤلف.

٢- **الأمثال في الحديث النبوي** – للإمام أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بـ أبي الشيخ الأصبهاني ت ٣٦٩هـ، ط الثانية ١٩٨٧م، الدار السلفية؛ بومباي الهند، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد.

٣- **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** – للعلامة أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ت ١٣٥٣هـ - ط الأولى ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م – دار الكتب العلمية – بيروت.

٤- **تقريب التهذيب** للإمام ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ - ط الأولى ١٤٠٦هـ - دار الرشيد بحلب – تحقيق محمد عوامة.

٥- **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** – للحافظ ابن حجر ت ٨٥٢هـ - طبعة ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م – المدينة المنورة – تحقيق السيد/ عبد الله هاشم اليماني المدني.

٦- **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة** – للإمام أبي الحسن علي ابن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني ت ٩٦٣هـ - ط الثانية ١٩٨١م – دار الكتب العلمية – تحقيق الشيخ/ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري.

٧- **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار** – للإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري ت ٣١٠هـ - مطبعة المدني القاهرة، تحقيق: محمود محمد شاكر.

٨- **تهذيب التهذيب (أي تهذيب الكمال)** – للإمام ابن حجر ت ٨٥٢هـ - ط الأولى ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م – دار الفكر – بيروت.

٩- **الثقات** – للإمام أبي حاتم محمد بن حبانالبستي ت ٣٥٤هـ - طبعة دار الفكر – لبنان.

١٠- **الحاوي في الطب** – للإمام أبي بكر محمد بن زكريا الرازي ت ٣١٣هـ - طبعة ٢٠٠٢م – دار إحياء التراث العربي – لبنان، تحقيق/ هيثم خليفة طعيمي.

١١- **الحقائق الطبية في الإسلام**، عن بحث بعنوان: (نماذج من الآيات المشتملة على الإعجاز) بالمكتبة الشاملة دون طابع ودون مؤلف.

١٢- **الجرح والتعديل** – للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي ت ٣٢٧هـ، ط الأولى ١٣٧١هـ، ١٩٥٢م – دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٣- **حديث أبي محمد الفاكهي** – للإمام أبي محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق بن العباس المكي المعروف الفاكهي ت ٣٥٣هـ - هكذا بالمكتبة الشاملة دون طابع ولا تاريخ.

١٤- **الديباج شرح مسلم بن الحجاج (شرح صحيح مسلم)** – للإمام أبي زكريا محيي الدين يحي بن شرف الشافعي النووي ت ٦٧٦هـ - طبعة المطبعة المصرية – القاهرة.

١٥- **روضة الطالبين وعمدة المفتين** – للإمام النووي ت ٦٧٦هـ - ط الثانية ١٤٠٥هـ - المكتب الإسلامي – بيروت.

١٦- **زاد المعاد في هدي خير العباد** – للإمام ابن القيم ت ٧٥١هـ - ط الرابعة عشر ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م – مؤسسة الرسالة – مكتبة المنار الإسلامية – بيروت – الكويت – تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط.

١٧- **الزهد**: للإمام أبي عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي ت ١٨١هـ - طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٨- **سؤالات البرقاني للدارقطني** – للإمام أبي بكر أحمد بن محمد البرقاني ت ٤٢٥هـ – عن مخطوطتين بـ دار الكتب المصرية مجموع رقم (١٥٥٨)، ومخطوط تركيا أحمد الثالث مجموع رقم (٦٢٤) ضبط نصه وعلق عليه: طلال سعيد آل حيان.

١٩- **سلسلة الأحاديث الصحيحة** – للشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني ت ١٤٢٠هـ – ط الرابعة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م – المكتب الإسلامي – سوريا.

٢٠- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة** – للشيخ الألباني – ط الأولى ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م – دار المعارف – الرياض، السعودية.

٢١- **سنن البيهقي الكبرى** – للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ت ٤٥٨هـ – طبعة دار الفكر – لبنان.

٢٢- **سنن الترمذي**، واسمه الجامع الصحيح – للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ت ٢٩٧هـ، طبعة ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية، لبنان، حقق الشيخ/ أحمد محمد شاكر الجزئين الأول والثاني، وحقق الثالث الأستاذ/ محمد فؤاد عبد الباقي، وحقق الجزئين الأخيرين كمال يوسف الحوق وتحقيقه عقيم جدًا جدًا لا تكاد تخلو صفحة من خطأ خاصة الجزء الرابع.

٢٣- **سنن أبي داود** – للإمام سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي – طبعة دار الفكر – تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مع تعليقات كمال يوسف الحوت.

٢٤- **سنن ابن ماجة** – للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني ت ٢٧٣هـ – طبعة دار الريان – مصر – بعناية الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي.

٢٥- **الشرح الكبير على متين المقنع**، ويسمى أيضًا (الشافي) – للإمام شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ت ٦٨٢هـ –

ط دار الكتب العلمية، لبنان بدون تاريخ. والمقنع لموفق الدين ابن قدامة صاحب المغني ت ٦٢٠هـ.

٢٦- **شرح مشكل الآثار** – للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المصري الطحاوي الحنفي ت ٣٢١هـ - ط الأولى ١٩٩٤م، مؤسسة الرسالة، تحقيق الشيخ/ شعيب الأرنؤوط.

٢٧- **صحيح البخاري**، واسمع الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه – للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت ٢٥٦هـ - ط الثالثة ١٩٨٧م، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، تحقيق د/مصطفى ديب البغا.

٢٨- **صحيح الجامع الصغير** – للشيخ الألباني ت ١٤٢٠هـ - ط الثانية ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م – المكتب الإسلامي – سوريا.

٢٩- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** – للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبي حاتم البُستي ت ٣٥٤هـ، وابن بلبان هو علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي ت ٧٣٩هـ - طبع مؤسسة الرسالة ت بتحقيق شعيب الأرناؤوط.

٣٠- **صحيح مسلم** – للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ - ط الأولى ١٩٩١م – دار الحديث – القاهرة – تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي.

٣١- **الطب الوقائي في الإسلام.. من صحة الأرواح إلى صحة الأجساد والبيئة** – تأليف سعيد بن صالح بن حسين الحمدان. هكذا بالمكتبة الشاملة دون طابع ولا تاريخ.

٣٢- **العدوى بين الطب النبوي والطب الحديث –** بحث أعده: د فيصل نائل كردي بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث قسم الأطفال. هكذا بالمكتبة الشاملة.

٣٣- **العلل ومعرفة الرجال** – للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ت ٢٤١هـ – ط١ ١٩٨٨م، المكتب الإسلامي ودار الخاني، بيروت، الرياض، تحقيق/ وصي الله بن محمد عباس.

٣٥- **عمدة القارئ شرح صحيح البخاري** – للإمام أبي محمد بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العيني ت ٨٥٥هـ – ط١ ١٩٧٢م – مطبعة الحلبي – مصر.

٣٦- **غريب الحديث** – للإمام أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي ت ٣٨٨هـ – ط١٤٠٢هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، تحقيق/ عبد الكريم إبراهيم العزباوي.

٣٧- **فتاوى أركان الإسلام** – للشيخ محمد العثيمين. هكذا بالشاملة، دون طابع ولا تاريخ.

٣٨- **فيض القدير شرح الجامع الصغير** – للإمام زين الدين محمد عبد الرؤوف بن علي المناوي ت ١٠٣١هـ – ط الأولى ١٩٩٤م، دار الكتب العلمية – لبنان.

٣٩- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** – للحافظ ابن حجر ت ٨٥٢هـ – طبعة ١٣٧٩هـ – دار المعرفة بيروت – تحقيق الأستاذين/ محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب.

٤٠- **القانون في الطب** – لأبي علي شرف الملك الحسين بن عبد الله بن سينا الفيلسوف الرئيس، صاحب التصانيف في الطب ت ٤٢٨هـ – كان أول طبع الكتاب سنة ١٤٧٦م، في أربع مجلدات، بعد اختراع آلة الطباعة بنحو ثلاثين عامًا.

٤١– **القواعد الشرعية في المسائل الطبية** – للأستاذ/ وليد بن راشد السعيدان. هكذا بالمكتبة الشاملة، دون طابع ولا تاريخ.

٤٢- **الكامل في ضعفاء الرجال** – للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ت ٣٦٥هـ – ط الثالثة ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م – دار الفكر – لبنان.

٤٣- **كنوز في الرقية والطب النبوي** – للأستاذ أبي أحمد كمال مختار إسماعيل – هكذا بالمكتبة الشاملة، دون طابع ولا تاريخ.

٤٤- **لسان العرب** – للإمام جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الأفريقي المقرئ المعروف بابن منظور ت ٧١١هـ - طبعة ١٩٩٢م، دار صادر، لبنان.

٤٥- **المبسوط** – للإمام أبي بكر بن أبي سهل السرخسي الحنفي ت ٤٨٣هـ - طبعة ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م – دار المعرفة – لبنان.

٤٦- **المتفق والمفترق** – للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت ٣٦٣هـ - ط الأولى سنة ١٩٩٧م، دار القادري، سوريا، تحقيق د محمد صادق الحامدي.

٤٧- **المجموع شرح المهذب** – للإمام أبي زكريا النووي ت ٦٧٦هـ - ط١ ١٩٩٦م، دار الفكر، بيروت – تحقيق/ محمود مطرحي.

٤٨- **المدونة الكبرى** – للإمام أبي سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان المالكي الملقب بـ "سحنون" ت ٢٤٠هـ - طبعة دار صادر – بيروت، بدون تاريخ.

٤٩- **المستدرك على الصحيحين** – للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥هـ - ط١ ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا.

٥٠- **مسند أحمد** – للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ، مؤسسة قرطبة، مصر.

٥١- **مسند أبي داود الطيالسي** – للإمام سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ت ٢٠٤هـ - ط١ ١٩٩٩م، دار هجر، القاهرة، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي.

٥٢- **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**- للإمام أبي الفضل القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي المالكي ت ٥٤٤هـ، طبعة المكتبة العتيقة دار التراث – القاهرة، بدون تاريخ.

٥٣- **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة** – للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الشافعي ت ٨٤٠هـ - طبعة دار الكتب الحديثة – القاهرة – تحقيق الأستاذ موسى علي محمد، والدكتور عزت علي عطية.

٥٤- **مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار** – للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ت ٢٣٥هـ - ط١ ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد، الرياض، تحقيق/ كمال يوسف الحوت.

٥٥- **مصنف عبد الرازق** – للإمام أبي بكر عبد الرازق بن همام بن نافع الصنعاني ت ٢١١هـ - ط٢ ١٩٨٣م – المكتب الإسلامي – تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

٥٦- **معالم السنن**، وهو شرح لسنن أبي داود – للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ت ٣٨٨هـ - ط الثانية ١٤٠١هـ، ١٩٨١م – المكتبة العلمية – لبنان.

٥٧- **معجم الصحابة** – للإمام أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ت ٣١٧هـ - ط الأولى ٢٠٠٠م، مكتبة دار البيان، الكويت، تحقيق محمد الأمين بن محمد الجكني.

٥٨- **معجم لغة الفقهاء** – للدكتور/ محمد قلعجي، والدكتور/ حامد صادق قنيبي – دار النفائس – لبنان، ط الأولى ١٩٨٥م.

٥٩- **معرفة الثقات** – للإمام أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي ت ٢٦١هـ - الطبعة الأولى ١٩٨٥م – مكتبة الدار – المدينة المنورة.

٦٠- **معرفة السنن والآثار** – للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ت ٤٥٨هـ – ط الأولى ١٩٩١م – جامعة الدراسات الإسلامية، دار الوعي، دار قتيبة – باكستان، سوريا – تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي.

٦١- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** – للإمام أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المالكي ت ٦٥٦هـ – ط الأولى ١٤١٧هـ، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، تحقيق محي الدين ديب مستو، يوسف علي بديوي.

٦٢- **المنتقى شرح الموطأ** – للإمام أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي المالكي ت ٤٧٤هـ – ط الثانية ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م – دار الكتاب الإسلامي – بيروت.

٦٣- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** – للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ – تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.

٦٤- **النهاية في غريب الحديث والأثر** – للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن محمد الجزري المعروف بـ "ابن الأثير" اللغوي ت ٦٠٦هـ – طبعة المكتبة العلمية – لبنان – بتحقيق الأستاذين/ طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي.